

الكفاية في علم الرواية

(باب وجوب البحث والسؤال للكشف عن الأمور والاحوال) .

أجمع أهل العلم على انه لا يقبل الا خبر العدل كما انه لا تقبل الا شهادة العدل ولما ثبت ذلك وجب متى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهما أو يستخبر عن احوالهما أهل المعرفة بهما إذ لاسبيل الى العلم بما هما عليه الا بالرجوع الى قول من كان بهما عارفا في تزكيتهما فدل على انه لا بد منه أخبرنا القاضى أبو عمر القاسم بن جعفر الهاشمي ثنا محمد بن احمد بن عمرو اللؤلؤى ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث ثنا أبو كامل ثنا يزيد بن زريع ثنا خالد يعنى الحذاء عن عكرمة عن بن عباس ان ماعز بن مالك اتى النبي A فقال انه زنى فأعرض عنه فأعاد عليه مرارا فأعرض عنه فسأل قومه أمجنون